

ما الحكم في مريض جمع المغرب والعشاء ليأخذ كمية من الدم ثم قرر الأطباء تأجيل نقل الدم؟

عبدالمحسن الزامل

مريض في المستشفى دخل عليه وقت المغرب نعطيك كمية من الدم فجمع المغرب مع العشاء وذلك نكيس الدم يستغرق ثلاث ساعات اربع ساعات. ثم قالوا بعد ذلك سنؤجل الى غد. فهل جمعه صحيح - [00:00:00](#)

لا يحتاج ان يجمع في الحقيقة اذا كان ثلاث ساعات او ريع ساعات. لماذا يجمع الجمعة للحاجة هذي الصورة ما في حاجة للجمع لانه دخل وقت المغرب صل المغرب العشاء لماذا يصلي؟ يصليها؟ لانه يقول ثلاث ساعات واربع ساعات - [00:00:15](#)

وثلاث ساعات الى اربع ساعات لا زال وقت العشاء. لانه سوف يصلي المغرب ثم يدخل في العملية ثم تنتهي العملية بعد ثلاث ساعات او اربع ساعات ولا زال الا ان لم ينتصف - [00:00:32](#)

بقي وقت طويل عليه ثم يصلي العشاء ولا حاجة الى الجمع في هذه الصورة نعم لكن اذا كان يعني لان انا ما ادري يعني اللي يظهر لي من السؤال - [00:00:46](#)

انه قال فجمع المغرب والعشاء مع ثلاث ساعات واربع ساعات هل هو يعني بعد ذلك لا يستطيع ان يصلي العشاء اذا كان يقول بعد العملية انه يكون في حكم حكم المريض - [00:01:10](#)

لا يستطيع ان يشق عليه الصلاة فجمع لاجله هذا هذا لا بأس به هذا لا بأس قالوا انه بعد العملية انت اه يعني يشق عليك ان تصلها مثلا فننزل منزلة المريض - [00:01:26](#)

في اخر الحال فجمع لاجل هذا فهذا لا بأس. لكن لو ان انسان مثلاً اه قيل له ان العملية تستغرق ساعات ودخل في العملية بعد الزوال قيل ان العملية سوف تستمر - [00:01:43](#)

حتى قريب من غروب الشمس اصفرار الشمس ولا يجوز تأخير العصر اليك او قريب الغروب جمع المغرب والعشاء المغرب والعجب على الظهر والعصر. جمع الظهر والعصر نعم يعني هو يقول مريض المستشفى دخل علي وقت المغرب وقال سنعطيك كمية من الدم فجمع المغرب مع العشاء وذلك لنكيس الدم يستخدم ثلاث ساعات اربع ساعات ثم قال ثم قالوا بعد ذلك - [00:02:01](#)

سنؤجل الى غد هل جمعه صحيح؟ يعني انه جمع بعدما تهيأ للعملية ثم قيل له العملية الغيت الغيت لكن كما تقدم جمعه لا حاجة له. فنوع فيه نوع ليظهر ان هذا فيه نوع من التفريط. اذا كان على ظاهر الحال - [00:02:35](#)

لانه لا يحتاج الى ان يجمع العشاء لان وقتها لا زال كان الاولى ان يسأل قبل ذلك. فالذي يظهر ان فيه تقصير في هذه المسألة في جمعه بخلاف ما لو كان مثلاً سوف يمتد - [00:02:59](#)

في الوقت العملية الى طلوع الى ما بعد نصف الليل على القول بانه ينتهي وقت العشاء بنصف الليل وهو ظاهر حديث عبد الله بن عمرو وحدي ابو هريرة لن تنتهي الا بعد طلوع الفجر - [00:03:16](#)

فجمع لانه لا يمكن ان يؤخر صلاة العشاء الى طلوع الفجر. لا يجوز. فجمع ثم الغيت هذا هذا وارد لكن لم يسأل عن نفسه اما عن الصورة الاولى يظهر فيه ان فيه تقصير وان جمعه - [00:03:35](#)

فيه تفريط جمعوا ان جمعه فيه تفريط للعشاء مع امكانه التأخير. فالذي يظهر ان علي يعيد صلاة العشاء لتفريطه في تعجيلها مع عدم حاجته الى الجمع وعدم سؤاله في هذه الصورة - [00:03:50](#)